

في الوضوء قال لا والله الا رجل جئتني وعن اسود بن سالم قال كنت مبتلي في الوضوء
فتزلت وجلة انوضا فسمعت لها نقابا يقول يا اسود تحكي عن عبد الوضوء ثلاثا ما كان
اكثر ليرفع قال فالتفت فلم ارا احدا ونسجت رسول الله صلى الله عليه وسلم الزاب على اللسان
مسيباً ظالم بل من منه ان لا يكون من احسن وضوءه فلا يبخل في ثواب من احسن وضوءه
وهو ضيق ان لا ينال بركة الوضوء وفضيلته لعلوه في الدين وعنده سبيل من سبيلين
وكونه من جملة المعذرين فان عبد الله بن معقل قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول سيكون في هذه الامة قوم يرتدون في الطهارة والوضوء ابو داود وقد قال الله
ان الله لا يهدي للضلال قوماً الا قليلاً من ان يصيروا لانسان الحالة لا يجهل الله تعالى
ويكون مسيئاً معتدلاً ظالم بالالفعل الذي صار به غيره مطيعاً مريضاً عنه محظوظه
عنه خطاياه يفرح له ابو الهيثم التمامي يظلم من ايماننا شراي شي يقصد بفعله
ان تصديه التقرب الى الله تعالى فكيف يتقرب الى الله تعالى معصيته وعانقني في الله صلى الله
عليه وسلم وان تصديه طاعة الشيطان وقبول تصديته مع علمه بعقوبته وعداوته
فقد خسرنا ميبنا **الفصل الخامس** في الوضوء في التفاضل والوضوء
بجرح المخرج منه والوضوء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان
احدكم في المسجد فوجد رجلاً بين يديه فلا ينصرف حتى يسمع صوتاً او يجد رجلاً
اخرجه مسلم وفي لفظ فوجد حركة بديه احدث او لم يجدت فلا ينصرف حتى يسمع صوتاً
او يجد رجلاً وروينا عن مجاهد انه قال الاصل في وضوء من شئنا احب الي من ان يطبع
الشيطان ويلقي عن بعض السلف انه وسوس له الشيطان في شئ فقال وقد بلغفت
نصيحتي الى هذا لا اقبل منك واكثر العقباء على ان من كان على طهارة فشكها لحدث
ام لا فهو على يقين الطهارة وان غلب على طهارة الحريث ولا يله يذبل عن اليقين لا يبقين
ويستحب للانسان ان يفضح فرجه وسراويله بالمالا ليدفع عن نفسه الوسوسة

شرعتي وجد بلا قال هذا بالمال الذي يفضحه لاروي ابو داود باسناده عن سفيان
ابن الحكم الثقفي والحكم بن سفيان قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ابان مؤمناً
وبينهم وفي رواية قاله راي رسول الله صلى الله عليه وسلم بال ثوب يفضح فرجه وعن ابن عمر
رضي الله عنهما انه كان يفضح فرجه حتى يبل سراويله وروينا عن ابي عبد الله انه شكا اليه
بعض اصحابه انه يجد البلب بعد الوضوء فامر ان يفضح فرجه اذا ابان قال فلا يجعل
ذلك من همك واله عنه وعن الحسن او غيره انه سئل عن مثل هذا فقال له عنه
فأعاده عليه السائل فقال لا استندره لا ابالك اله عنه او كما قال **الفصل السادس**
في اشياء سهلها الخارج وشدها في اشياء منها ذلك المشي حافياً والصلاة عن غير غسل
فرضه وروي ابو داود باسناده عن امرأة من بني عبد الاشهل قالت يا رسول الله
ان لنا طريقاً الى المسجد منتهه فليكن فعل اذا تطهرنا قال ليس بعد هذا طريق
اطيب منها قالت فقلت بل قال فنهزه بعنه وعن عبد الله بن مسعود قال كنا
لا نوضا من موطا يوط وعن علي رضي الله عنه انه خاض في طيب المطر ثم دخل
المسجد فصلى ولم يغسل رجليه وسئل ابن عباس رضي الله عنهما عن الرجل يطأ
العذرة فقال ان كانت يابسه فليس بشئ وان كانت رطبه غسلها اصابه وعن جعفر
انه اقبل مع عبد الله بن عمر عا مدين الى المسجد فلما انتهت اعدت الى المطهر
لا غسل قديم من شئ فيها او من شئ اصابها فقال له عبد الله لا تفعل فانها نظي
المودي الردي ثم نظى بعبه الموطى الحسن الطيب او قال للضيف فيكون ذلك
طهوراً قال فرضيت بذلك ودخلنا المسجد جميعاً وصلينا وعن ابي الشعثا
قال كان عمر رضي الله عنهما عشي عني في الروضة والدماء اليابسة حافياً ثم دخل
المسجد فيصلي ولا يغسل قدميه وعن عمران بن جدي قال كنت امشي مع ابي الجهم
الى الجمعة وفي الطريق عذرات يا بسات فجعل يخطاهن ويقول ما هذا الذي

Copyright © King Saud University